

الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية

امانة اللجنة الشعبية العامة للمرافق

الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية

امانة اللجنة الشعبية العامة للمرافق

لجنة تقييم الدراسات الخاصة بالخططات

الاقليمية والمحلية

لجنة تقييم الدراسات الخاصة بالخططات

الاقليمية والمحلية

التقرير رقم (٢)

دليل معايير التخطيط العمراني

التاريخ

الموافق

الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية
امانة اللجنة الشعبية العامة للمرافق

لجنة تقييم الدراسات الخاصة بالمخططات
الاقليمية والمحلية

التقرير رقم (٢)

دليل معايير التخطيط العمراني

التاريخ :
الموافق :

الصفحة

<u>المحتويات</u>	<u>الصفحة</u>
(١) المقدمة	١
الجزء الاول / معلومات	
(٢) معلومات حول حجم السكان	٢
(٣) تصنيف السكان طبقا لتقسيم الاعمار	٤
(٤) المناطق السكنية والا سكان	٥
الجزء الثاني / المعايير	
(٥) كيفية استخدام معايير التخطيط العمراني	٦
(٦) المناطق السكنية والا سكان	٨
(٧) المرافق التعليمية	١١
(٨) المرافق الصحية	١٤
(٩) المرافق الدينية	١٦
(١٠) المرافق الثقافية	١٧
(١١) المرافق التجارية	١٨
(١٢) المناطق الخضراء (مناطق الترفيه والملاعب الرياضية الجماهيرية)	٢٠
(١٣) الطرق ومرافق المواصلات	٢٢
(١٤) المرافق العامة	٣١

* أعضاء اللجنة *

م م م م م

- | | |
|-------------|---------------------------------|
| رئيس اللجنة | ١- المهندس / على العيلودي عمورة |
| نائب اللجنة | ٢- الاخ / احمد المصراطي |
| عضوا | ٣- المهندس / جمعة المقدسي |
| " | ٤- المهندس / ميلود حلمي |
| " | ٥- الاخ / سعيد ابوسوسة |
| " | ٦- الدكتور / محمد البخخسي |
| " | ٧- المهندس / عربن عامر |
| " | ٨- المهندس / انور ساسي |
| " | ٩- الاخ / عيسى مازوز |
| " | ١٠- الدكتور / مختار بـورو |
| " | ١١- الدكتور / مصطفى عدال |
| " | ١٢- الدكتور / على العرعـود |
| " | ١٣- الدكتور / سالم الحجاجي |
| " | ١٤- المهندس / الصادق الزروق |
| " | ١٥- الدكتور / ابوالقاسم العزابي |
| " | ١٦- الاخ / ميلاد شميلة |

دليل معايير التخطيط العمراني

المقدمة :

تعتبر معايير التخطيط العمراني أحد الوسائل المهمة في اعداد وتنفيذ المخططات العمرانية ، كما يجب النظر الى هذه المقاييس على أنها دليل أو طرق ارشاد وتوجيه تساعد الهيئات والمخططين على وجه الخصوص في النواحي الآتية :-

- أ - اعداد مبرامج ومخططات التطوير •
- ب - تحسين مستوى المعيشة في جميع الأماكن الاستيطانية (التجمعات السكانية المستقرة) •
- ج - تطوير التجمعات السكانية وذلك بتطوير الاسكان والمرافق الاجتماعية والبنية الأساسية الفنية حسب احتياجات المواطنين •
- د - تزويد المواطنين بالمرافق الأساسية والخدمات على مستوى متساوي في جميع أنحاء البلاد •
- هـ - تقليل الفروق الغير مقبولة في مستوى معايير الاسكان والمرافق الأساسية وغيرها من الخدمات السكانية الأساسية الأخرى داخل البلاد •
- و - تقدير الاحتياجات من الاراضى لغرض توفير الخدمات بمعايير مقبولة على المدى الطويل والمحافظة على هذه الاراضى •

ان تطبيق اى معايير غير مرنة ستكون عملية بالغة الصعوبة في البلاد ذات الظروف الاجتماعية والاقتصادية والجغرافية والمناخية المتباينة ، كما يجب ملاحظة ان طرح اية معايير للمستقبل عادة ماتكون غير دقيقة وذلك لعدم امكانية التنبؤ بالتطورات التقنية بدرجة دقيقة •

وعليه فانه من المهم الا يتم تطبيق المعايير بشئ من الصلابة ، ولكن يجب اعتبارها دليل في عملية اعداد المخططات الشاملة والعامة ويتطلب الامر تطبيقها بدرجة كافية من المرونة عند اعادة تطوير مناطق قائمة ، وعموما فان المعايير لا بد وأن تعكس الاهداف والسياسات الاقتصادية والاجتماعية وأن تأخذ في اعتبارها المحافظة على التراث الاجتماعى والحضارى للمجتمع بالإضافة الى الهيئة الخاصة

بالبلاد ، وفي الوقت ذاته يجب أن تكون هذه المعايير مرنة بحيث تواكب التطور
الاقتصادى والاجتماعى وبحيث يمكن تطبيقها على الظروف المحلية المختلفة •
ويحتوى هذا الدليل على جزأين ، يقدم الجزء الاول معلومات عامة
حول عدد السكان والكثافة السكانية بالاقاليم الاربعة بالجماهيرية العربية الليبية
الشعبية الاشتراكية سنة ٢٠٠٠م أما الجزء الثانى فيقدم المعايير المقترحة
لليبيا وقد استخلصت المعلومات العامة والتي تشكل الجزء الاول من الدراسات
المقدمة عن الاقاليم الاربعة •

الجزء الاول معلومات عامة

=====

(١) معلومات حول حجم السكان :

استخلص من الدراسات المعدة عن الاقاليم الاربعة المؤشرات السكانية

التالية :-

اقليم سبها	اقليم الخليج	اقليم بنغازى	اقليم طرابلس	
٥٠	٥٦	٤٣٤	٥٢	(أ) حجم الاسرة سنة ٢٠٠٠م
٢٩ متغير مرتفع ٢٩ متغير منخفض	٤٠	٣٩٤	٣٨	(ب) متوسط نسبة الزيادة ٢٠٠٠ - ١٩٨٠م
٣٦٦٥٠٠ متغير مرتفع ٣٢٦٥٠٠ متغير منخفض	٣٩٣٠٠٠	١٦٦٨٠٠٠	٣٧٠٠٠٠٠	(ج) اجمالي عدد السكان المتوقع لسنة ٢٠٠٠م
				منها :-
٣٤١٠٠٠ متغير مرتفع ٣١١٠٠٠ متغير منخفض	٣٢٨٠٠٠	١٤٧٨٠٠٠	٣٥٥٠٠٠٠	(١) ليبىون
٢٥٥٠٠ متغير مرتفع ٢٣٥٠٠ متغير منخفض	٦٤٥٠٠	١٩٠٠٠	١٥٠٠٠	(٢) غير ليبىون

المصادر :-

- اقليم طرابلس / التقرير رقم ١٠ والتقرير رقم ١٣ المعد من قبل هولسبرفيمس - واديكو
- اقليم بنغازى / التقرير رقم ٢٤ والتقرير رقم ٣٠ المعد من قبل دوكسبادس
- اقليم الخليج / مسودة قواعد واجراءات تنظيم ومراقبة التطور العمرانى مسودة التقرير النهائى / مخطط اقليم الخليج المعد من قبل سبير بلان - فماب .
- اقليم سبها / التقرير رقم ٤ / المخطط الاقليمى الابتدائى ١٩٨١ - ٢٠٠٠ كما اخذت فى الاعتبار الاستراتيجية رقم ٢ .

(٢) تصنيف السكان طبقاً لتقسيم الأعمار :

(النسبة المئوية من السكان لكل مجموعة من الأعمار)

تصنيف الأعمار سنة	اقلیم طرابلس	اقلیم بنغازی	اقلیم الخلیج	اقلیم سبها
صفر — ٥	٢٢١٥		١٧٣٨	٢٤ر٤ متغیر مرتفع ٢١ر٦ متغیر منخفض
٦ — ١١	١٨٨٥		١٦ر٩	١٩ر٠
١٢ — ١٤	٧٦٠		١٢ر٥	٨ر٠
١٥ — ١٧	٤٨٠		١١ر٦	٥ر٠
١٨ — ٢٥	٤٣٤		٣٨ر٣	٤١ر٤ متغیر مرتفع ٤٤ر٠ متغیر منخفض
٢٦ — ٦٥				
اکثر من ٦٥	٣ر٢		٣ر٢٢	٢ر٢ متغیر مرتفع ٢ر٤ متغیر منخفض
الإجمالي	%١٠٠		%١٠٠	

ملاحظة :

عدلت نسب اقلیم الخلیج على اساس الهرم السكان المتوقع لسنة ٢٠٠٠ والمعد من قبل الاستشاريين .

المصادر :

- اقلیم طرابلس: التقرير رقم (١٠) والتقرير رقم (١٢) المعد من قبل بولسيفيس — واديكو
- اقلیم الخلیج : مسودة قواعد واجراءات تنظيم ومراقبة التطور العمراني مسودة التقرير النهائي / مخطط اقلیم الخلیج المعد من قبل سبها بلان فينماب .
- اقلیم سبها : التقرير رقم ٤ / المخطط الاقليمي الابتدائي ٨١ — ٢٠٠٠ كما اخذت في الاعتبار الاستراتيجية رقم (٢)

اقليم سبهيل			اقليم الخليل ج			اقليم بئر السبع			اقليم طرابلس		
للهكتار الواحد	للهكتار الواحد		للهكتار الواحد	للهكتار الواحد		للهكتار الواحد	للهكتار الواحد		للهكتار الواحد	للهكتار الواحد	
	عدد السكان	عدد الوحدات		عدد السكان	عدد الوحدات		عدد السكان	عدد الوحدات		عدد السكان	عدد الوحدات
	١٢٨	٢١٣	كثافة سكنية منخفضة				٦٠	١٢	وحدات سكنية منفرد		
	٥٢	٢٥٥	كثافة سكنية متوسطة	١٢٥	٢٨٨	متوسط كثافة الاحياء السكنية	٨٠	١٣	من ١ - ٢		
	٢٥٥	٤٢٢	كثافة سكنية عالية				١٢٥	٢٤	من ٢ - ٣		
							١٨٠	٣٦٥	من ٣ - ٤		
							٣٠٠	٥٠	وحدات سكنية مجمعة		
							٤٢٠	٨٤	من ٥ - ٦		
							٥٣٠	١٦٦	من ٧ - ٨		
المساحة المغطاة للفرد الواحد	غير متوفرة	المساحة المغطاة للفرد الواحد	٢٢٠	المساحة المغطاة للفرد الواحد	٢٢٠	المساحة المغطاة للفرد الواحد	٢٢٠	٢٢٠	للمساحة المغطاة للفرد الواحد		

من - صافي المناطق السكنية ذات الكثافة المختلفة مقاسة بعدد الوحدات السكنية او السكان للهكتار الواحد

الكثافة - عدد الافراد او الوحدات للهكتار الواحد

صافي الكثافة - عدد سكان المنطقة مقسم على مساحة المنطقة السكنية والطرق المودية اليها

متوسط الكثافة - اجمالي عدد سكان المنطقة او التجمع السكاني (المجاورة او الحي او المنطقة) مقسم على المساحة الخاصة بها

الجزء الثاني المعايير

(١) كيفية استخدام معايير التخطيط العمراني :-

انه من المهم جدا ان تؤخذ هذه المعايير بالمفهوم والمبادئ المدرجة فيما يلى :

تعتبر المعايير الواردة فى هذا الدليل اهدافا يسعى لتحقيقها فى العدة المقترحة للتخطيط علما بأن عملية التنفيذ يجب ان تكون مرتبطة بالقوة العاملة المتوفرة لكل قطاع وللمدة المحددة كما يجب ان تكون مرنة بحيث تلائم الوضع ، انه من المفهوم أن هذه المعايير ليست بالضرورة ثابتة او قطعية ولكن يجب التعديل فيها بالتدريج حسب الاولويات التى يجرى معالجتها وكلما توفرت الامكانيات ويمكن ان توفر الفترات الخاصة باعداد المخططات المرحلية الخماسية اساسا لمراجعة هذه المعايير .

وتطبق هذه المعايير فى مناطق التطوير الجديدة اما فى المناطق المشيدة او الواقعة تحت التجديد فيمكن التقليل فى مستوى المتطلبات الى حد كبير حسب توفر الاراضى وذلك بزيادة الكثافة فى المناطق المشيدة .

وتغطى مجموعة المعايير المقترحة قطاعات عديدة مما يصعب معه تحقيق جميع هذه المعايير فى وقت واحد ، وعليه يجب تحديد الحاجات حسب الاولويات للمناطق المختلفة وحسب الظروف والمتطلبات المحلية للمنطقة .

لقد تم وضع هذه المجموعة من معايير التخطيط العمرانى المقترحة للجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية استنادا على الاتى :-

- أ- المعايير والمقاييس والدراسات المختلفة الواردة بالدراسات القطاعية
- ب- دراسات ومقترحات حول المعايير مقدمة من قبل هيئات استشارية مختلفة
- ج- مقترحات وخبرات مختلفة اخذت عن لجنة تقييم الدراسات الخاصة بالمخططات الاقليمية والمحلية .
- د- مقارنة بمعايير التخطيط العمرانى فى بلدان اخرى .
- هـ- الدراسات والمقترحات المقدمة من قبل فريق هيئة الامم المتحدة للتخطيط العمرانى .
- و- توصيات امانة التخطيط المطروحة كمؤشرات لخطط التنمية .

ملاحظة :

أسست دراسة المقترحات الخاصة بمجموعة معايير التخطيط العمراني على

الدراسات الواردة في المصادر التالية :-

- (١) دوكسيادس (اقليم بنغازى)
- (٢) بولسيرفيس - واديكو (اقليم طرابلس)
- (٣) اسبير بلان / فينماب (اقليم الخليج)
- (٤) كولن بيوكانن وشركاؤه (دليل تصميم المساكن ٧٥ م)
- (٥) المقاييس الواردة للمدن الجديدة المختلفة بليبيا
- مدينة البريقة الجديدة مقدم من قبل الاستشارى مجى ، مارشال ومكلمس / هولمز وبيرفر *
- مشروع مجمع الحديد والصلب بمصراته - شركة وايدلى بلان *
- مدينة رأس لوف الجديدة - شركة ديفيكسون *
- (٦) دراسات حول المواصلات - فريدرك هارمن *

(٢) المناطق السكنية والا سـكـان :

١/٢

قسمت الكثافة السكنية بالجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الى

اربعة انواع هي :-

١- كثافة قطع الهـكـاء

التعريف : نسبة عدد القطع الاسكانية الى اجمالي المساحة الكلية للقطع في الهكتار باستثناء الطرق والخدمات وهذه النسبة

تقاس على اساس عدد القطع للهكتار الواحد .

٢- صافي الكثافة السكانية

التعريف : نسبة عدد السكان بالمنطقة السكنية الى اجمالي مساحة المنطقة

السكنية بما في ذلك طرق التخديم المؤدية اليها وهذه النسبة

تقاس على اساس عدد السكان للهكتار الواحد او عدد الوحدات

السكنية للهكتار .

٣- اجمالي الكثافة السكنية

التعريف : نسبة عدد السكان بالمنطقة السكنية الى اجمالي مساحة

المنطقة السكنية بما في ذلك الطرق بجميع انواعها والخدمات

والمناطق الخضراء وملاعب الاطفال وهذه النسبة تقاس على

اساس عدد السكان للهكتار او عدد الوحدات السكنية للهكتار .

٤- اجمالي الكثافة الحضرية الصافية

التعريف : نسبة اجمالي عدد السكان بالمنطقة الحضرية الى اجمالي مساحة

المدينة بما في ذلك المناطق السكنية والطرق والخدمات والمرافق

والمواقع الصناعية الخ ... وهذه النسبة تقاس على اساس عدد

السكان للهكتار الواحد .

٥- الكثافة الحضرية الاجمالية

التعريف: نسبة اجمالي عدد السكان بالمنطقة الحضرية الى اجمالي مساحة المدينة بما في ذلك المناطق السكنية او الطرق والخدمات والمرافق والمواقع الصناعية الخ وتشمل ايضا اى مساحات زراعية او غابات او ما يشابه ذلك تقع داخل المنطقة الحضرية ، وتقاس الكثافة على اساس عدد السكان للهكتار الواحد .

٢/٢ معدلات صافي الكثافة السكانية :

يقدم الجدول التالي تصنيفا لمعدلات الكثافات السكانية الصافية :-

الكثافة السكانية المقترحة		نوعية السكن
عدد السكان / للهكتار الواحد	عدد الوحدات للهكتار الواحد	
من ٥٠ الى ٧٠	من ١٠ الى ١٤	وحدات سكنية مفردة ١- من
من ٧٥ الى ١٠٠	من ١٥ الى ٢٠	٢- من
من ١٠٥ الى ١٣٥	من ٢١ الى ٢٦	٣- من
من ١٣٥ الى ٢٠٠	من ٢٧ الى ٤٠	٤- من
		وحدات سكنية مجمعة
من ١٦٠ الى ٢٨٠	من ٤٠ الى ٨٠	٥- من
من ٢٨٠ الى ٤٠٠	من ٨٠ الى ١٠٠	٦- من
اكثر من ٤٠٠	اكثر من ١٠٠	٧- من

٢/٢ مؤشرات سكانية عامة :-

- المتوسط العام لحجم الاسرة ٥ شخص
- المتوسط العام للاشغال المنزلى ١١ اسرة
- متوسط المساحة المسقوفة الصافية للفرد ٢٠ متر مربع •

(٣) المرافق التعليمية :

تم تصنيف وتحديد معايير المرافق التعليمية بكل مستوى من مستويات التعليم السائدة على النحو التالي :

١/٣ رياض الأطفال :

- السن من ٤ الى ٥ سنوات
- مدرسة مختلطة
- روضة لكل ٤٠٠٠ شخص وبمعدل عدد ٢ رياض لكل مدرسة ابتدائية
- المساحة الكلية للموقع من ٢م٢٥ الى ٢م٣٠ لكل طفل
- حجم الفصل من ١٥ الى ٢٠ طفل
- المسافة في حدود السير على الاقدام من السكن (٥٠٠ متر)

٢/٣ التعليم الابتدائي :

- السن من ٦ الى ١١ سنة
- مدرسة مختلطة
- الحضور ١٠٠ %
- معدل مدرسة لتعداد سكان من ١٠٠٠ الى ٥٠٠٠ شخص
- بنسبة ١٩ % من اجمالي السكان
- مساحة الفصل ٢ر٥ الى ٢م٣ لكل طالب
- المساحة المسقوفة من ٦ الى ٢م٨ لكل طالب
- المساحة الكلية للموقع من ٢٠ الى ٢م٣٠ لكل طالب
- حجم المدرسة من ٦ الى ٢٦ فصل
- حجم الفصل من ٢٥ الى ٣٠ طالب
- المسافة في حدود السير على الاقدام

٣/٣ التعليم الاعدادي :

السن من ١٢ الى ١٦ سنة	—
مدرسة منفصلة	—
الحضور ١٠٠% بالإضافة الى ١٠% احتياطي	—
حجم السكان من ٥٠٠٠ الى ١٥٠٠٠ شخص بنسبة ٨% من	—
اجمالي السكان على اساس مدرستين منفصلتين بنين وبنات	—
مساحة الفصل ٢٥ر٢ الى ٢٣م لكل طالب	—
المساحة المسقوفة من ٨ الى ١٠م لكل طالب	—
المساحة الكلية للموقع من ٢٠ الى ٣٠م لكل طالبة	—
٢٠ الى ٢٤م لكل طالب	—
حجم المدرسة من ٦ الى ٢٤ فصل	—
سعة الفصل من ٢٥ الى ٣٠ طالب	—

٤/٣ التعليم الثانوي العام :

السن من ١٥ الى ١٧ سنة	—
مدرسة منفصلة	—
الحضور ١٠٠% من النسبة المقترحة	—
حجم السكان من ١٠٨٠٠٠ الى ٢٠٠٠٠ شخص بنسبة ١٧% من	—
اجمالي عدد السكان على اساس مدرستين منفصلتين *	—
مساحة الفصل من ٢٥ر٢ الى ٢٣م لكل طالب	—
المساحة المسقوفة من ١٠ الى ١٢م لكل طالب	—
المساحة الكلية للموقع من ٢٠ الى ٢٣م لكل طالبة	—
ومن ٢٠ الى ٢٤م لكل طالب	—
حجم المدرسة من ٦ الى ٢٤ فصل	—
سعة الفصل من ٢٥ الى ٣٠ طالب	—

٥/٣ التعليم الثانوى ((المهنى)) :

- السن من ١٥ الى ١٨ سنة
- الحضور ١٠٠% من النسبة المقترحة
- حجم الكل من ١٠.٠٠٠ الى ٢٧.٠٠٠ شخص بنسبة ٣.٣% من
اجالى السكان على اساس مدرستين منفصلتين •
- تطبق بقية المعايير الواردة فى ٤/٧

ملاحظة هامة :

- المعاهد والمدارس المتخصصة يهتدى بالمعايير الواردة اعلاه حسب
المستوى الدراسى الخاص بها •

(٤)	<u>المرافق الصحية :</u>	
١/٤	<u>وحدة صحية أساسية</u>	
—	حجم السكان للوحدة : من ٢٠٠٠ الى ٥٠٠٠ مواطن	
—	الموقع :	بالقرى الكبيرة المختارة بالمناطق الريفية والمجاورات للمناطق الحضرية .
—	المساحة المسقوفة :	٨٠٠ م ^٢ للمواطن الواحد .
—	المساحة الكلية للموقع :	من ٢٠٠ الى ٥٠٠ م ^٢ للمواطن الواحد .
٢/٤	<u>مركز صحي أساسي</u>	
—	حجم السكان للمركز :	من ١٥٠٠ الى ٣٠٠٠ مواطن
—	الموقع :	بالقرى الكبيرة المختارة بالمناطق الريفية وبالأحياء السكنية والمدن اذا كان عدد السكان الذين تقدم لهم الخدمات لم يصل لحجم السكان المناسب لعبادة مجمعة .
—	المساحة المسقوفة :	١٠٠ م ^٢ للمواطن الواحد
—	المساحة الكلية للموقع :	٢٠٠ م ^٢ " "

٣ / ٤ العيادات المجمعة

من ٤٠.٠٠٠ الى ٦٠.٠٠٠ مواطن	حجم السكان للعيادة :	—
بالمدين التي يكون عدد السكان بها	الموقع :	—
من ٤٠.٠٠٠ الى ٦٠.٠٠٠ كما ينشأ		
عيادة مجمعة بهذا المتوسط بالمدين الكبيرة		
٢م ٢ للمواطن الواحد	المساحة المسقوفة :	—
٢م ٢ " "	المساحة الكلية للموقع :	—

٤ / ٤ المستشفيات العامة

من ٢٠.٠٠٠ فما فوق	حجم السكان للمستشفى :	—
بالمدين التي يزيد عدد السكان فيها عن	الموقع :	—
٢٠.٠٠٠		
٢م ٤٢ للسرير الواحد (من ٦ الى	المساحة المسقوفة	—
٨ اسرة للاف نسمة)		
٢م ٦ للمواطن الواحد أو ٢م ٨٠	المساحة الكلية للموقع	—
للسرير الواحد •		

٥ / ٤ المستشفيات المتخصصة

حد ادنى ١٥٠.٠٠٠ مواطن	حجم السكان للمستشفى	—
بالمدين التي يزيد عدد السكان فيها	الموقع :	—
على ١٥٠.٠٠٠		
٢م ٤٢ / للسرير الواحد (سرير للاف	المساحة المسقوفة :	—
نسمة) •		
٢م ١٦ للمواطن الواحد أو ٢م ٨٠ / للسرير	المساحة الكلية للموقع :	—
الواحد •		

٦ / ٤ الصيديات

صيدلية لكل ٨.٠٠٠ الى ١٥.٠٠٠ مواطن

(٥) المرافق الدينية

المساجد ١/٥

مسجد لكل مجاورة سكنية تحدد سعته على اساس ١٢ % من عدد سكان المحلة بواقع ٣ م ٢ من الارض و ١ م ٢ مسقوف لكل مصلى تشتمل هذه المساحات على بيت الصلاة والصحن ومرافق الطهارة •

المسجد الرئيسى (الجامع) ٢/٥

يقام بمناطق الخدمات وبالمناطق التجارية والحضارية المركزية ويقدر سعته على اساس ٣ % من عدد سكان المنطقة والمتطلبات هي نفسها لكل مصلى كما يجب توفير مكان لانشاء مكتبة صغيرة لتعليم القرآن وجميع المرافق التابعة ومحطات وقوف السيارات ومناطق الخدمات •

المقابر ٣/٥

ت حسب سعة المقبرة على اساس متطلبات ٢٠ سنة بواقع ٤ م ٢ للقبر الواحد بما فى ذلك ارضية الدفن والصلاة والعمرات والاماكن الخضراء وتزود المقبرة بمصلى والمرافق الضرورية ، ويقدر عدد القبور بمعدل ١ % من عدد السكان سنويا وعلى مدى عشرين سنة • ويجب اجتذاب المناطق الحجرية ومناطق المياه الجوفية المرتفعة عند تحديد الموقع وأن تخطط خارج مخطط المدينة •

٦) المرافق الثقافية والاجتماعية

١/٦ قاعة المؤتمر الشعبى

يكون موقع القاعة فى المركز الرئيسى للفرع البلدى وتحدد المساحة الاجمالية بحيث تستوعب من ١٥% الى ٢٥% من سكان المؤتمر وبمتوسط ١٤ متر مربع للفرد .

٢/٦ المراكز الثقافية

تتبع المراكز الثقافية المؤسسات الاساسية التى توفر للمواطنين الفرصة للمشاركة فى الحياة الاجتماعية والثقافية ومن المقترح والموصى به هو توفير مراكز ثقافية التى تشمل الاتى :-
قاعات اجتماعات ، قاعات محاضرات ، ومكتبات ، اندية اجتماعية دور عرض الخيالة ، قاعات المطالعة ، مسارح وغيرها من المرافق ويجب أن توفر حسب احتياجات وحجم القرية المعنية والمساحة المشيدة والمطلوبة يجب ان تقدر على اساس من ٢٠م^٢ الى ٤٠م^٢ للفرد الواحد من السكان ومساحة الموقع ككل يجب ان تكون حوالى ثلاثة اضعاف المساحة المشيدة .

ملاحظة:

- يجب توفير مكتبة رئيسية لكل ٣٠ ألف نسمة من السكان على مساحة نصف هكتار .
- يفضل أن تدمج هذه المرافق فى منشآت موحدة متعددة الاغراض وبالذات بالنسبة للتجمعات الصغرى
- كما يراعى توفير اماكن وقوف السيارات اللازمة لهذه المرافق .

(٧) المرافق التجارية

المرافق التجارية تعنى محلات البيع المحلية والاسواق ومحلات البيع المركزية والاسواق والمحلات المتخصصة بالإضافة الى خدمات الطهي والفنادق ومرافق التخزين للبضائع والوقود بما فى ذلك التخزين البارد .

١/٧

محلات البيع والاسواق المحلية لغرض توفير خدمات للمناطق السكنية بالنسبة للتسويق تحسب طبقا لما يلى :

المساحة المطلوبة يجب أن تقدر على اساس من ٢٠م^٥ الى ٢٠م^{١٠} مساحة مغطاة للفرد الواحد وأن تكون مساحة الموقع ضعفى المساحة المغطاة والمساحة الاجمالية يجب أن تكون موزعة بين الوحدات الرئيسية فى مراكز المجاورة وضمن المناطق السكنية فى حدود السير على الاقدام .

٢/٧

محلات البيع المركزية والاسواق الواقعة فى المناطق الرئيسية التى تخدم أكثر من محلة أو الواقعة فى المراكز التجارية والتى توفر المعدات المنزلية والاثاث وغيرها من المواد التجارية المتخصصة يجب أن تقدر على اساس من ٢٠م^٢ الى ٢٠م^٣ مساحة مغطاة للفرد الواحد ومساحة الموقع يجب أن تكون ضعفى المساحة المغطاة .

٣/٧

المحلات والخدمات المتخصصة مثل الصناعات اليدوية ومحلات الحلاقة والصيدليات ومحلات الخياطة وغيرها يجب مراعاة وجودها بمركز المجاورة أو فروعها او بمركز المدن ويقدر اجمالى المساحة فى حدود ٢٠م^١ لكل فرد .

- ٤ / ٧ خدمات الطهي والفنادق والمطاعم والمقاصف والمقاهي
يجب أن توفر بطريقة تشبه تلك المذكورة في الفقرة
٣ / ٧ أعلاه أما الفنادق التجارية الواقعة بمراكز
المدن تحدد على أساس ٣ الى ٧ أسرة لكل ١٠٠٠ شخص
ويجب أن توفر حسب حجم ونشاط المدينة •
- ٥ / ٧ اجمالي المساحة المطلوبة لمرافق تخزين البضائع والوقود
بما في ذلك تخزين السلع المبردة تقدر على اساس
المتطلبات الاستهلاكية التي تكفي لمدة ثلاثة اشهر
(وحسب القرار الرسمي الذي يتخذ من قبل الجهات
المسئولة) •

ملاحظة:

- موقع مرافق التخزين يعتمد على الظروف والمتطلبات
المختلفة •
- مثلا : صوامع تخزين الحبوب تتشأ خارج المخططات •
- تخزين الوقود يكون خارج المناطق الحضرية •
- والتخزين البارد يكون في المناطق الصناعية أو الزراعية •
- لا يشمل هذا التصنيف الأنشطة التجارية الأخرى مثل
ورش التصليح والصيانة المختلفة والمتطلبات الخاصة
لتخزين مواد البناء والأنشطة الأخرى المعالجة والتي
يمكن دراستها حسب الاحتياجات وإقامتها أما فـ
مناطق خاصة أو بعضا طبق للصناعات الخفيفة •

٨) المناطق الخضراء (مناطق الترفيه والملاعب الرياضية للرياضة الجماهيرية)

١/٨ ملاعب الاطفال

يجب أن تتوفر هذه الملاعب في كل مجاورة بالمناطق الحضرية وفي كل قرية كما يجب أن توفر من ٢ الى ٤ ملاعب اطفال في كل منطقة بها مدرسة ابتدائية والمساحة اللازمة لهذه الملاعب تقدر على اساس من ٢٠م ٢ الى ١٥م ٢ للطفل الواحد ويفضل ربط هذه الملاعب برياض الاطفال كلما أمكن ذلك .

٢/٨ المناطق الخضراء والحدائق

يجب توفير المناطق الخضراء مثل الميادين والحدائق والمنتزهات لغرض الترفيه وتحسين البيئة المحيطة كلما سمحت الظروف المحلية وتوفرت المياه لانشائها وصيانتها بالاحياء والمدن والتجمعات السكنية كما يمكن أن تنظم على اساس انشاء مناطق خضراء بالسواح من الاشجار لا تحتاج لكميات كبيرة من المياه وتنسيقها كمساحات مفتوحة بهدف التهوية وتوفير مساحات فضائية .

٣/٨ المرافق الرياضية للرياضة الجماهيرية

تعطى اولوية كبيرة لتطوير المرافق الرياضية للرياضة الجماهيرية ومنها المرافق الاتية :-
- الملاعب الرياضية
- ملاعب كرة القدم والميادين
- المدن الرياضية المجمعة
- ميادين الفروسية

ويجب أن تخطط المرافق المذكورة وتنشأ
حسب الاحتياجات المحلية والبرامج المفصلة
والمعايير الخاصة بهذه المرافق والمنشآت
ويفضل توزيع معظم هذه المنشآت الرياضية على
المنشآت التعليمية والاجتماعية •

٤ / ٨ المناطق الخضراء المكشوفة ومناطق الترفيه والشواطئ

يجب تخطيط مناطق خضراء مكشوفة في شكل
مناطق خضراء وغابات مفتوحة بالمدن وضواحيها
كما يجب الاحتفاظ بمسافة ١٠٠ متر على الأقل من
الشاطئ كمناطق ترفيهية بالمدن الساحلية
وبراعي تطويرها كمناطق ترفيه ورياضة بحرية •

٥ / ٨ المناطق الخضراء الأخرى

ومن المقترح الأخذ في الاعتبار تخطيط مناطق خضراء
أخرى كمصدات للرياح وأحزمة خضراء تحول دون
الانتشار الحضري العشوائي •

٦ / ٨ اجمالي المناطق للمياه والخضراء

اجمالي المناطق الخضراء والخضراء (المفتوحة) أن
تكون بمتوسط ٢٠% من مساحة التجمع السكاني
وبأي حال يجب ألا تقل عن ١٥% عن اجمالي
مساحة التجمع ويمكن تخفيض هذه النسبة بالنسبة
للتجمعات التي تكون بها المناطق السكانية
منخفضة الكثافة أو منتشرة أو بالنسبة للتجمعات
الزراعية الصغيرة المحيطة بها مناطق زراعية أو مناطق
فضاء •

١٢- الطرق ومرايل المواصلات :

١/١٣ شبكة الطرق الرابطة بين المستوطنات

قامت امانة المواصلات والنقل البحري بتصنيف الطرق على اساس المعايير
والمرتبة الوظيفية لكل طريق حسب ما هو موضح بالجدول الاتي :-
جدول تصنيف الطرق حسب عدد المسارات والسعة الاستيعابية

نوع الطريق	النوع الاول	النوع الثاني	النوع الثالث	النوع الرابع	النوع الخامس
عدد المسارات	٤	من ٢ الى ٤	٢	٢	من ٢ الى ٢
محطات الوقوف	لا توجد	لا توجد	مقيد	مسموح بها	مسموح بها
السعة (معدل مرور المركبات في الساعة بكل مسار) *	١٠٠٠ / ١٠٠٠	١٠٠٠ / ٨٠٠	٨٠٠ / ٦٠٠	٦٠٠ / ٤٠٠	حسب احتياجات المشروع المحلية

ويعتبر هذا الجدول كاساس ودليل لتخطيط شبكات الطرق الرابطة بين
المستوطنات مع الاخذ في الاعتبار الامور الاتية :-
١) ان عرض الطريق ومتطلباته الاحتياطية يحدد بعدد (المسارات) اللازمة
لاستيعاب حركة المرور المتوقعة *

٢) ان سعة الطريق الاستيعابية لحركة المرور تقدر على اساس كل من :-
عدد (الانهر) في الطريق
عدد المسارات في كل نهج
التجانس النحوي للمركبات المارة في الطريق
نوعية وعدد المداخل والمخارج بالطريق
القيود المفروضة على الوقوف
المعايير التصميمية للطريق

وكذلك ليل عام يمكن قبول المعايير المهيمنة بالجدول المذكور أعلاه لتقييم السعة الاستيعابية للطرق علماً بأن هذه السعة مبنية على أساس معدل المركبات الخاصة العامة بكل مسار في الساعة الواحدة ، ويجدر بالذكر أنه بالإمكان تحويل أعداد المركبات المختلفة النوع إلى عدد مكافئ من المركبات الخاصة باستعمال معاملات التكافؤ المهيمنة بالجدول الاتي مع العلم بأن هذه المعاملات قد تختلف حسب اختلاف مواقع الطرق ونوعية حركة المرور بها :-

جدول معدلات التكافؤ لمختلف المركبات إلى المركبة الخاصة

نوع المركبة	عامل معدل التكافؤ
سيارة خاصة	١
سيارة نقل صغيرة	١.٢٥
سيارة ركوب صغيرة (حافلة صغيرة)	١.٥٠
سيارة ركاب (حافلة)	٢.٠٠
شاحنة	٢.٠٠
شاحنة مقطوعة	٣.٥٠

٤ على أساس أرض مستوية

٣) يجب القيام بدراسة شاملة للمواصلات وحركة المرور في المناطق المقترحة بها مشاريع أو استثمارات كبيرة قبل عملية اختيار المعايير الخاصة بإنشاء الطرق .

٤) يحتاج عرض الطريق ومتطلباته الاحتياطية في مناطق التلال والمناطق الجبلية إلى مسافة إضافية عما هو في المناطق المنبسطة وذلك لغرض إنشاء الميول أو الحوائط الساندة اللازمة .

• يمكن التقليل نسبيا في مستوى المعايير الهندسية القياسية للطرق في المناطق التي تشكل الظروف الطبيعية بها مصاعب انشائية كبيرة ، أى أنه يمكن انشاء النوع الثانى من انواع الطرق المذكورة بجدول التصنيف بدلا من نوع الطريق الاساسى المراد انشاؤه مع المحافظة على معايير الرصف للنوع الاساسى للطريق •
• يبين الجدول الاتي معايير التصميم المقترحة من قبل استشارى امانة المواصلات والنقل البحرى والمعدلة من قبل اللجنة لاختلاف اصناف الطرق •

معايير التصميم المقترحة مأخوذة من تقرير هارس ومعدلة حسب الحاجات

التمر	السوق المصمم عليها الطريق / ساعة كم	عرض المسارات (م)	عدد الأنهر	عرض الجوانب الاكثاف	عرض الحاجر	القطر الانحناء الأفقى	لصف القطر الانحناء العمودى	الانحدار الطولى	الانحدار والاعداد	الانحدار (مساواة التراجع)	الارتفاع الرأس أو الارتفاع	نوع
1	تربط المراكز السكنية الرئيسية بالأنشطة الاقتصادية أو الموانئ والمطارات كما ترتبط بالحدود الوطنية	120	2	375	100	تربط المدينة الرئيسية بكل بلدية بمرکز نشاط قوى أو بطرق من النوع الأول	١٢٠	٢	٣٧٥	١٠٠	١/٥	منفصل
2	تربط المدن الرئيسية بالبلد باعتمدها لبعضها وبطريق من النوع الأول أو الثانى	80	1	300	80	تربط المدينة الرئيسية بكل بلدية بمرکز نشاط قوى أو بطرق من النوع الأول أو الثانى	٨٠	1	٣٠٠	٨٠	١/٥	الانحدار على نفس المستوى
3	تربط مركز تجمع سكانى محلى بالمدينة الرئيسية أو بطريق من النوع الأول أو الثانى أو الثالث	70	1	200	70	تربط مركز تجمع سكانى محلى بالمدينة الرئيسية أو بطريق من النوع الأول أو الثانى	٧٠	1	٢٠٠	٧٠	١/٥	منفصل
4	طريق زراعى أو طريق نافذ بالمناطق الزراعية تربط أو يوصل الى مدينة أو يربط بطريق من النوع الأول أو الثانى أو الثالث أو الرابع	60	1	170	60	طريق زراعى أو طريق نافذ بالمناطق الزراعية تربط أو يوصل الى مدينة أو يربط بطريق من النوع الأول أو الثانى أو الثالث أو الرابع	٦٠	1	١٧٠	٦٠	١/٥	منفصل

٢/١٣ شبكة الطرق الحضرية (داخل المدن)

- ان شبكة الطرق الحضرية اللازمة لتصريف حركة مرور المشاة والسيارات
بمافى ذلك الارصفة ومحطات التوقف - تشغل فى مجموعها حوالى ٢٥ ٪ من
مساحة المنطقة الحضرية ، ويمكن تصنيف شبكة الطرق هذه على النحو التالى :
- الطرق الرئيسية السريعة وتكون الهيكل الاساسى لشبكة الطرق
الحضرية وعادة ماتستخدم للتنقل
السريع بين اطراف المدينة •
 - طرق التجميع والتوزيع الرئيسية وتمثل الطرق الواصلة بين المحلات
والجوارات المختلفة بالمدينة وترتبطها
بالطرق الرئيسية السريعة
 - طرق التجميع والتوزيع الداخلية وتمثل الطرق الخاصة بتصريف الحركة
داخل المحلات والجوارات •
 - مسالك وتمثل طرق الخدمات المحلية داخل
الاحياء السكنية وتصلها بطرق التجميع
والتوزيع الداخلية •
- وتجدر الملاحظة هنا أن معظم الطرق الرئيسية فى المناطق الحضرية
تكون امتدادا للتوزيع الاول والثانى من الطرق الراهطة بين المناطق الحضرية
وفى هذه الحالة يجب ايجاد تناسق فى المعايير بين اصناف الطرق الراهطة
بين المناطق الحضرية وامتدادها بالمناطق الحضرية والجدول الاتى يبين
معايير الطرق الحضرية حسب تصنيفها •

معايير للطرق العصرية حسب التصنيف

تصنيف الطريق	نوع الطريق	عرض المسار	تصميم السرعة	سعة المسار مركبة/الساعة	عرض الوسط	ممر مشاة
الطرق الرئيسية السريعة	٤ مسارات جميع وجود وسط جذيرة	٣٥/٣٥	١٠٠ ك/ساعة	١٠٠	حد أدنى ٢٠	حد أدنى ٢٠
طرق التجميع والتوزيع الرئيسية	٤ مسارات مع وجود جذيرة	٣٥	٨٠ ك/ساعة	١٠٠	حد أدنى ٥	حد أدنى ٦
طرق التجميع والتوزيع الداخلية	٤ مسارات بدون جذيرة مسارين بدون جذيرة	٣٥	٦٠ ك/ساعة	-	-	-
مسالك	٢ مسارين	٣٥/٢٥	٥٠ ك/ساعة	٦٥	-	حد أدنى ٢
			٣٠ ك/ساعة	-	-	حد أدنى ١

ويراعى توفير مسافة جانبية احتياطية على حافة الطريق لتوفير مسار لانشاء
المرافق من خطوط مياه ومجارى وكهرباء ومواصلات لتحسين بيئة الطريق بغرس الاشجار
فى المناطق ذات المناخ المناسب أما فيما يختص بتصميم شوارع المناطق السكنية فيجب
توفير أرصفة وسرعات مشاة ذات العرض المناسب.

٣/١٣ اماكن وقوف السيارات

يجب توفير اماكن لوقوف السيارات بالمناطق السكنية والصناعية ومناطق المرافق الاجتماعية والترفيهية والرياضية كما يجب اهداه عناية خاصة لتوفير محطات وقوف السيارات بمراكز المدن المزدهرة وذلك بدراسة امكانية تصميم عمارة متعددة الادوار لوقوف السيارات ويمكن تحديد المساحة اللازمة لوقوف السيارات في أى منطقة على اساس ١٥ - ٣٥ م^٢ للسيارة وبيان الجدول الاتي عدد المواقف اللازمة لكل نوع من انواع استعمال الاراضى المختلفة .

معايير متطلبات مواقف السيارات لبعض من الاستعمالات

الاستعمال	موقف سيارة لكل
مسكن	عدد (٢) سكن أو منزل
سوق نوعى	٥٠ الى ٦٠ م ^٢ من المساحة المستوية
سوق	٣٠ الى ٥٠ م ^٢ . . .
المكاتب والادارة	٥٠ الى ٦٠ م ^٢ . . .
فندق	٥ الى ٨ أسرة
مدرسة	٥٠ فصل من المدارس الثانوية وما فوقها ١ فصل لمادون ذلك .
مطعم وسينما ومسرح	١٢ مقعد
مسجد	١٠ الى ١٢ م ^٢ ملى
مستشفى	١٥ الى ١٠ أسرة
ملعب	١٠ الى ٢٠ مقعد أو متفرج
مناشآت صناعية وورش	٦ الى ١٠ منتج

• - نوعية واستخدام المبانى الجاورة •

- حجم حركة المرور بالشوارع المجاورة

— المسافة من اقرب تقاطع

— موقع اقرب محطة وقود والتوايح المرتبطة بذلك •

الرقم	النوع	مساحة الموقع	عدد المضخات	الموقع
-------	-------	--------------	-------------	--------

٥/١٣ محطات النقل العام للركاب

/...

الرقم	النوع	مساحة الموقع للسيارة الواحدة	الموقع
١	محطات النقل بالمدينة	١٠٠ م ^٢ للسيارة نقل الركاب الواحدة	بالقرب من مراكز المدن بحيث يسهل التغير لوسائل المواصلات المحلية
٢	محطات بين المدينة	٥٠ م ^٢ للسيارة نقل الركاب الواحدة	
٣	محطات المسافرين الطويلة	٥٠ م ^٢ بالإضافة لمساحة إضافية لغرض إنشاء مرافق مرتبطة ومتركة	

١٤ - المرافق العلمية :

١٤/١ توفير المياه :

ان متطلبات المياه المستخدمة للأغراض الحياتية والتي تشمل المباني العامة والصناعات الخفيفة موحدة قياسيا في هذا التقرير • اما المياه اللازمة لأغراض الصناعات الثقيلة فانها متروكة للتقديرات الفردية المنفصلة ذلك ان كميات المياه اللازمة سوف تختلف باختلاف نوعية ودرجة

(١) المعايير :

- يكون مقياس الحاجة للمياه بالاماكن الاستيطانية على النحو الآتي :-
- من ٢٠٠ الى ٢٥٠ لتر للفرد في اليوم بالمدن الساحلية والمناطق الجنوبية حيث تتوفر المياه الجوفية •
- ١٥٠ لتر للفرد الواحد في اليوم الواحد بالتجمعات السكنية الاخرى حيث مصادر المياه الجوفية الباطنية •

(٢) حماية سحب المياه :

- انه من الضروري توفير حزام واق يحمى عملية سحب المياه الجوفية ويتكون هذا الحزام من مناطق حماية مباشرة واخرى غير مباشرة •
- اما مناطق الحماية المباشرة فتتكون من حزام عرضه ١٠ امتار يحيط بالبئر او مجموعة الابار ويكون حوله سياج ، كما يجب تجنب المرور العام اذا كانت المسافة بين الابار لا تزيد عن ٥٠ م •
- وتحتوى منطقة الحماية الغير مباشرة على حزام واق عرضه ٥٠ م كحد ادنى يحيط بمنطقة سحب المياه دون ضرورة لسياج ، ويزداد عرض هذا الحزام حسب الظروف المختلفة المتعلقة بالمياه بكل مصدر جوفى لها ،
- وحيث ان هذا الحزام الواقى يحتاج الى مساحات كبيرة من الاراضى وحرصا على الاستفادة منها فانه من الممكن استغلال هذه الاراضى لغرض الزراعة التى لا تعتمد على مياه المجارى •

على الا تكون هذه لغرض اقامة الغابات او الحدائق او الملاعب كما لا يسمح باستغلال منطقة الحماية الغير مباشرة هذه باى شكل من الاشكال والسنى من شأنه ان يسبب تلوث مصادر المياه الجوفية مثل الابار السوداء او مواقع رمى القمامة او استهلات للحيوانات •

يراعى تطبيق المعايير الصناعية فى حماية المناطق السكنية من التلوث الذى يمكن ان يحدث من محطات تحلية المياه كما يجب الا تقل المسافة بين هذه المحطات والمناطق السكنية عن ١٠٠ م تفاديا بتأثير ضجيج المضخات على السكان • كما يجب ان تكون محطات معالجة المياه التى تستخدم مادة الكلور على بعد ٣٠٠ م على الاقل من المناطق السكنية •

نوعية المياه :

(٣)

- اذا لم تتوافق نوعية المياه مع المقاييس الواردة فى قانون حماية البيئة او الموصى بها يجب معالجتها حتى يتم التقليل من المواد الشائبة فى معايير منظمة للحد المطلوب •
- وفى جميع الحالات يجب اضافة مادة الكلور للمياه اما بخزانات الامداد او بمحطات الضخ •
- ويجب ان يكون الكلور الصافى المتخلف بالمياه بنسبة (من ٥ ر. ٠ الى ٢٠ ر. ٠) ميللى غرام للتر •

خزانات الامداد :

(٤)

يقترح توفير خزانات امداد وايضا خزانات مرتفعة اذا تطلب الامر وذلك بجميع مرافق توفير المياه ، كما يجب توفير سعة احتياطية للمضخة وتحديد مدى كفاءة التشغيل حتى يمكن توفير هذه السعة الاحتياطية وتتوقف السعة الاحتياطية على مدى امكانية الاعتماد على مصدر توفير المياه وايضا على توفر مرافق التصليح والصيانة وكذلك مدى امكانية الاعتماد على مصدر الطاقة •

وتشتمل المقترحات العامة على :-

- يجب ان تكفى سعة خزانات الامداد والمخزانات المرتفعة فى مجموعها المتطلبات العادية لاربعة وعشرين ساعة على الاقل مع مراعاة متطلبات مكافحة الحريق عن طريق التحلية مثلا فمن الضرورى زيادة سعة التخزين عن تلك الواردة اعلاه •
- يجب توفير خزانات مرتفعة منفصلة للمستشفيات والمؤسسات والمصانع ويجب ان يكفى مجموع احتياطى التخزين للمتطلبات العادية لمدة ١٢ ساعة على الاقل •
- يراعى ان تكون السعة التخزينية العلوية لا تقل عن ١٥ ٪ من معدل الاستهلاك اليومى مضافا اليه متطلبات مكافحة الحريق •

(١٥) شبكة المجارى :

١٥/١ مجارى الفضلات :

- فصل شبكات المجارى عن شبكات صرف مياه الامطار
- معدل تدفق المجارى يجب ان يعادل ٧٥% من استهلاك المياه مع مراعاة حساب الحد الاعلى للتدفق بما يعادل ثلاثة اضعاف التدفق للايام الجافة •
- يراعى ان لا تزيد المسافة بين حجرات التفتيش عن ٦٠ م
- يجب ان تكون عملية ربط المجارى للمنازل عن حجرات التفتيش وفى اتجاه مسار المجارى مع مراعاة الا يتم الربط بالتعدى على ملكيات الغير •
- الحد الادنى لقطر مواسير المجارى ٢٠٠ م
- الحد الادنى لقطر مواسير توصيلة المنازل ١٥٠ م
- محطات ضخ المجارى يجب ان تصمم بحيث تضخ بمعدل ثلاثة اضعاف التدفق فى ايام الجو الجاف اما المضخات فيجب ان تكون مصممة بقدرة ١٥ انطاقة فى الساعة عندما يصل معدل التدفق لها الى الحد الاعلى •

١٥/٢ تنقية المجارى :

من الموصى به انشاء مجمعات متكاملة لتكرير المجارى ومحطات تنقية بالمناطق المأهولة التى يزيد عدد السكان بها عن ٣٠٠٠ نسمة او اكثر اما فى المناطق التى لا توجد بها محطات مجارى متكاملة فيمكن توفير خزانات تحليل او خزانات امهتوف او احواض اكسدة ، كما يجب اخذ الحيلة بحيث لا تتسرب الفضلات الى طبقة المياه الجوفية بطريقة تسبب تلوثها •

(١) السعة :

محطات التنقية يجب ان تصمم بحيث تضمن مستوى من التكرير للدرجة الاولى والثانية بمعدل ثلاثة اضعاف التدفق في ايام الجو الجاف والاضيق يعادل من ٦٥ % الى ٨٥ % متوسط الاستهلاك للمياه .

(٢) الموقع :

- يجب ان تنشأ محطات التنقية على مسافة بعيدة عن المنطقة الحضرية الرئيسية وخلف المدينة من حيث اتجاه الرياح التي تمر بالمنطقة ، كما يفضل غرس حزام محيط من الاشجار لغرض الحماية وتحسين ظروف بيئة الموقع .
- مساحة الارض المطلوبة ومنطقة الحماية تحدد لكل حالة على انفراد وذلك حسب الظروف المحلية ونوعية محطة التنقية المختارة وسعتها .

١٥/٣ استخدام مياه المجارى لاغراض زراعية وصناعية :

من المقترح اعادة استخدام مياه المجارى المنقاه او المياه الصناعية المتبقية كمصدر لتوفير المياه . ومن الضروري معالجتها وتكريرها للدرجة الثالثة وازافة مادة الكلورين مع الاحتفاظ بالدرجة انقياسية للتنقية .

درجة النقاوة المطلوبة لهذه المياه المعكورة وذلك لغرض استخدامها للرى في الزراعة يجب ان يكون حسب المعايير الاتية وافضل منها :

١٠ ميللى غرام /لتر	P.O.D. 5	-
١٠ /ميللى غرام /لتر	مواد صلبة معلقة	-
١٠٠ / ٥٠٠٠ ميللى لتر	غائط الكلوريفروم	-

ويمكن استخدام المياه المنقاه لرى :

- اشجار الحماية
- نباتات الغابات
- مزروعات الحلف

والاستعمال الشائع لهذه المياه لا يكون ممكن الا اذا كانت نسبة فائض
الكوليفورم اقل من ١٠٠ / ١٠٠ ميللى لتر • والمهم هو عدم استعمال هذه
المياه لغرض رى المزروعات المخصصة للاستهلاك المباشر للانسان • ومن
المفضل رى الارض بالتبادل باستكمال مياه المجارى المنقاه والمياه الجوفية •

مناطق الحماية الصحية :

يحدد عرض منطقة الحماية الصحية التي تتعلق بتركيبات المجارى حسب الجدول
الآتى :-

عرض المنطقة بالمتر للتركيبات ذات سعة علاجية (تنقية) قدرها متر مكعب فى اليوم				نوعية التركيبات
من ٥٠٠.٠٠٠ الى ٢٥٠.٠٠٠	من ٥٠٠٠ الى ٥٠٠.٠٠٠	من ٢٠٠ الى ٥٠٠	٢٠٠	
١٢٠٠	٦٠٠	٣٠٠	٢٠٠	تركيبات لتنقية مجارى الفضلات المجهزة باحواض تجفيف ميكانيكية وبيولوجية للفضلات المترسبة
٦٠٠	٤٠٠	٢٠٠	١٠٠	تركيبات للتنقية الميكانيكية والبيولوجية للمجارى ذات لدوات التصريف الميكانيكية - حرارية لفضلات داخل نطاق مخلق *
١٥٠٠	١٠٠٠	٥٠٠	٢٥٠	تركيبات لتنقية مجارى الفضلات المترسبة بيولوجيا باستعمال مرشح لضخ واحواض تجفيف الفضلات *
-	١٢٠٠	٦٠٠	٣٠٠	احواض لترسيب الفضلات وقنوات التأكسد والبحيرات المهوى ميكانيكيا مع التنقية المسبقة فى احواض لا هوائية *
-	٦٠٠	٣٠٠	٢٠٠	بحيرات تهوية وقنوات التأكسد وانظمة تهوية اضافية دون تلقية هوائية مسبقة *

ويمكن زيادة حجم منطقة الحماية الصحية عندما تكون المباني السكنية المجاورة واقعة فى ذات اتجاه
الرياح العابرة على منشآت تنقية المجارى على الا تزيد هذه على ضعف العرض الوارد بالجدول اعلاه
ويمكن ايضا التقليل من الحجم عندما تكون اتجاهات الرياح ملائمة *

(٤) الظمة صرف مياه الامطار:

يجب العمل على وضع نظام لسرف مياه الامطار بالمناطق السكنية الرئيسية والتي تتجاوز كميات الامطار السنوية بها ٢٠٠ مم • اما المناطق السكنية الصغيرة والاخرى ذات المساكن المتفرقة فانه ليس من الضروري وضع نظام لسرف مياه الامطار بها •

وفي المناطق الجافة والتي لا يتجاوز معدل سقوط الامطار السنوى بها عن ١٠٠ مم فيكتفى بعمل تنظيم لسرف مياه الامطار سطحيا على وجه الطرق والساحات المعدة مع تخصيص مساحات جانبية منخفضة لتحويل وسرف هذه المياه بها •

(٥) جميع النفايات ونظام السرف :

- يكون جمع النفايات بالمراكز الحضرية الرئيسية التي يزيد عدد السكان فيها عن ٥٠٠٠٠ يوما بعد يوم اثنا فصل الصيف ومرة كل يومين في الشتاء •
- وانظمة سرف الفضلات ثلاثة انواع هي :—
- (١) تجميع وردم النفايات
- (٢) احراق
- (٣) وحدة تجميع وتحويل (تصنيع القمامة)

ويبين الجدول الاتي المعلومات الواردة بشأن انظمة السرف :

التخلص	عدد السكان	الموقع	منطقة الحماية
— موقع تجميع وردم النفايات	بعدد من السكان (٥٠٠٠٠) في تجمع سكاني واحد او اكثر داخل مسافة ٢٥ كيلومتر	خارج التجمع السكاني	لا يقل عن كيلومتر واحد للمناطق الحضرية
— محارق خاصة للتخلص من نفايات المستشفيات والسلخانات وغير ذلك	" "	خارج التجمع السكاني او بالمناطق الصناعية	يراعى المعايير المشاعية المطبقة بالنسبة للمنشآت المؤذية او الثقيلة •
— مراكز التجميع (التصنيع)	لعدد اسكان ١٠٠٠٠٠ فأكثر	" "	" "

٤ / ٣ توفير الطاقة

(١) محطات توليد الطاقة

وسين الجدول الوارد فيما يلي المساحات المطلوبة لإنشاء محطات الطاقة الكبيرة وايضا مناطق الحماية اللازمة لها وذلك لأنواع محطات التوليد التالية :

ديزل - البخارية والنووية •

الرقم	سعة محطة الطاقة	مساحة الموقع		منطقة الحماية العرض بالمتر	أجمالي مساحة الموقع بالهكتار
		المقاسات بالمتر	بالهكتار		
١	محطة ديزل تصل سعتها الى ١٠ ميجاواط	٢٠٠ × ٢٠٠	٤	٥٠	٩
٢	محطة غازية تصل سعتها الى ٢٠٠ ميجاواط	٢٠٠ × ٢٠٠	٤	٥٠	٩
٣	محطة بخارية تصل سعتها الى ٤٠٠ ميجاواط	٤٠٠ × ١٠٠٠	٤٠	١٥٠	٩١
٤	محطة بخارية تصل سعتها الى ١٠٠٠ ميجاواط	٨٠٠ × ١٢٥٠	١٠٠	١٥٠	١٢٠
٥	محطة نووية تصل سعتها الى ١٠٠٠ ميجاواط	٨٠٠ × ١٢٥٠	١٠٠	٤٠٠	٢٣٥٠

بالنسبة للمحطات البخارية والنووية يرامى منطقة استخدام وحماية داخل البحر بعمق

لا يقل عن ٥٠٠ م

(٢) استهلاك الطاقة :

تختص هذه المقاييس الموضوعة لغرض التخطيط العمرانى بالاستهلاك الحياتى للطاقة فقد علما بان الاستهلاك الصناعى وغيره يحتاج لتقديرات منفصلة للمشاريع المختلفة •

ومع ارتفاع مستوى المعيشة المتوقع لسنة ٢٠٠٠ من الضروري زيادة كميات الطاقة المتوفرة وذلك لسد الاحتياجات المتزايدة للعائلات الليبية في استخداماتها للمعدات والأغراض المنزلية المختلفة مثل الغسالات والثلاجات والدفايات ومكيفات الهواء وسخانات المياه والأفران الكهربائية إلى غير ذلك • وعليه فإن الاستهلاك الحياتي للطاقة بالمناطق السكنية الرئيسية يتوقع أن يكون على النحو الآتي :-

الرقم	الخصائص	المقاييس
١	السعة الحجومية	من ٤ الى ٦ كيلوواط ساعة
٢	إجمالي السعة الواصلة (المركبة) للأغراض المنزلية	من ١٥ الى ٢٠ كيلوواط ساعة
٣	متوسط الاستهلاك السنوي للفرد •	٥٠٠ ر ٣ كيلوواط في الساعة بما في ذلك كافة أنواع الاستهلاك الأخرى في الأغراض الصناعية والزراعة والخدمات

٣) المحطات الفرعية

يبين الجدول الآتي معلومات حول المقاييس الواردة بشأن المحطات الفرعية

الموقع العام	المساحة م ^٢	نوع المرافق	تقديرات الجهد الكهربائي (كيلو فولط)
بالمناطق الريفية أو خارج المدن	١٥٠٠	جزء منه خارجي	٦٦/١١
بالمناطق الحضرية والريفية	١٠٠٠٠	داخلي	٣٠/١١
بالمناطق الحضرية	٥٠٠	محطات مفاتيح داخلية	١١
بالمناطق الحضرية	٣٠٠	محطات تحويل فرعية قياسية داخلية ذات محول واحد	غ ١١/٠٤

١٤ / خطوط نقل الكهرباء

يبين الجدول الآتي المعايير الواردة بشأن خطوط النقل وحملتها •

حمولة خط النقل	الارتفاع بالامتر	عمود الطريق	الارتداد عن المباني
١١ كيلو فولط	٧ - ٦	١١	٧
٣٠ كيلو فولط	١١ - ٧	١٢	١٠
٦٦ كيلو فولط	١١ - ٧	١٢	١٠
١١٠ كيلو فولط	١٣ - ١٠	١٥	١٥
٢٢٠ كيلو فولط	١٥ - ١١	١٨	٢٠

وفي جميع الحالات يجب ألا يقل الارتفاع بين أدنى خط النقل والأرض تحت هذا الخط عن ستة (٦) امتار مع عدم السماح بمرور خطوط الضغط العالي على المباني والمنشآت •
في مسارات هذه الخطوط •

١٤ / ٤ الهوائيات:

تستهدف للخدمات الهاتفية لسعة ٢٠٠٠ يمكن اخذ نسبة بين ٢٥ الى ٣٥ هاتف لكل ١٠٠ شخص من السكان •

ملاحظات عامة :

في حالة مد شبكات مرافق خارج الطرق او مسارات عامة وفي حالة وجود قنوات صرف طبيعية او صناعية فير مارة بطرق ومسارات عامة في جميع هذه الحالات يجب تخصيص مسارات لهذه المرافق لحمايتها من التلف والضعاف او التعرض للإزالة وعلى ان تكون هذه المسارات واضحة على الخرائط وعلى الطبيعة ولا يجوز التعدي عليها بأشياء او منشآت دائمة او مؤقتة او رمي أي انقاض عليها او تخزين بضائع عليها وسها كما يتفادي فرس أي نباتات تتسبب جذورها في تلف هذه الشبكات والقنوات •